

منشور عدد		
2023	04	132

من وزير التربية
إلى
السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل عام (دورة 2023).

المرجع: - الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

- القرار المؤرخ في 24 أوت 2017 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل عام بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.
- القرار المؤرخ في 4 ديسمبر 2023 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم أنّ وزارة التربية تنظم يوم 22 جانفي 2024 والأيام الموالية منظره داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل عام بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

(1) شروط الترشح:

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة المحللون الرؤساء المترشحون في ربتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (22 ديسمبر 2023).

(2) ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المناظرة تقييم الملفات المعروضة وإسناد عدد لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ثمّ ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا لمجموع الأعداد المتحصل عليها وفي حالة التساوي تعطى الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنًا.

3) كيفية الترشح للمناظرة:

يجب على من تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح لهذه المناظرة التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn في اجل أقصاه يوم 22 ديسمبر 2023، ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا إلى مكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 02 جانفي 2024 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

* نسخة من قرار انتداب المترشح،

* نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية،

* نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر،

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل،

* نسخ مطابقة للأصل من شهادات التكوين والمشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في

رتبة محلل رئيس،

* تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمّن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين

لتاريخ ختم الترشيحات (الأعمال المنجزة، المشاركة في الملتقيات، محاضرات، بحوث، منشورات...)

ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

يتولى رئيس الإدارة تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين بالاعتماد على:

- تنظيم العمل،

- نوعية الخدمة،

- اعمال التكوين والتأطير والبحوث،

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،

ويسند للمترشح عددا بين الصفر (0) والعشرين (20).

يرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يقدم بعد تاريخ 02 جانفي 2024

أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

والمطلوب:

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر

إلى الإدارة العامة للموارد البشرية بعد إمضاءها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم

05 جانفي 2024.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضاءها والتأكد من الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 05 جانفي 2024.

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية:
* تجميع مطالب الترشح والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق.
* توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 12 جانفي 2024.

والسلام
رئيس اللجنة
محمد قايح بوعزيزي

